الأمم المتحدة

A/55/PV.99

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون

الوثائق الرسمية

الجلسة العامة **٩٩**
الثلاثاء، ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠١، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد هولكيري ..... (فنلندا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (A/55/745/Add.7)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): في رسالة واردة في الوثيقة A/55/745/Add.7 يبلغني الأمين العام بأنه منذ إصدار رسائله الواردة في الوثيقة A/55/745 والإضافات من ١ إلى ٦ دفعت موريتانيا وسانت لوسيا المبالغ الضرورية لخفض متأخراتهما إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من الميثاق.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما بالمعلومات الواردة في تلك الوثيقة؟

تقرر ذلك.

البند ١٨٥ من جدول الأعمال

انتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

(أ) **رسالة من رئيس مجلس الأمن (A/55/871)**

(ب) **مذكرة من الأمين العام (A/55/872)**

(ج) **سيرة ذاتية (A/55/873)**

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تشرع الجمعية العامة في انتخاب قاضيين بالمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

01-34555 (A)
0134555

وفي انتخابات القضاة عام ١٩٩٨ لثلاث دوائر بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، انتخب ٩ قضاة تنتهي مدة توليهم مناصبهم يوم ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٣.

وقد قرر مجلس الأمن، بقراره ١٣٢٩ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ زيادة عدد القضاة في دوائر الاستئناف بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ومن أجل تنفيذ الزيادة في عدد القضاة في دائرة الاستئناف، قرر مجلس الأمن أيضا انتخاب قاضيين إضافيين بأقرب وقت ممكن في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وأن القاضيين المنتخبين ينبغي أن يعملا حتى موعد انتهاء مدة خدمة القضاة العاملين حاليا في المحكمة، أي ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٣.

فيما يتصل بانتخاب القاضيين اليوم، أود أن أسترعي انتباه الجمعية العامة إلى الأمور التالية.

أولا، وفقا للمادة ١٢، الفقرة ٢ (ج) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، بصيغتها المعدلة بقرار مجلس الأمن ١٣٢٩ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، تنتخب الجمعية العامة القاضيين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا من قائمة مرشحين يقدمها مجلس الأمن. وقد وضع مجلس الأمن، بقراره ١٣٤٧ (٢٠٠١) المتخذ في جلسته ٤٣٠٧ المعقودة في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠١، عملا بالمادة ١٢، الفقرة ٢ (د) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية لرواندا، قائمة بخمسة مرشحين. وأحيلت القائمة رسميا إلى رئيس الجمعية العامة برسالة مؤرخة ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠١ من رئيس مجلس الأمن. وتلك الرسالة صدرت بصفتها الوثيقة A/55/871.

ثانيا، وفقا للمادة ١٢، الفقرة ٢ (د) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، سيشارك الكرسي الرسولي وسويسرا، الدولتان غير العضوين، اللتان تحتفظان ببعثتين مراقبتين دائمتين بمقر الأمم المتحدة. في الانتخابات بنفس طريقة اشتراك الدول الأعضاء بالأمم المتحدة. وبهذه المناسبة يسرني أن أرحب هنا بممثلي الكرسي الرسولي وسويسرا.

أخيرا، أود أن أسترعي انتباه الجمعية إلى الوثائق المتعلقة بالانتخابات. مذكرة الأمين العام فيما يتعلق بانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا واردة في الوثيقة A/55/872. وقائمة المرشحين توجد في الفقرة ٩ من تلك الوثيقة.

وفي هذا الصدد، أود أن أبلغ الجمعية بأن الممثل الدائم لزامبيا لدى الأمم المتحدة أبلغ الأمين العام برسالة مؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠١ بأن السيد فريدريك مويلا تشومبا سحب ترشيحه للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وتبعا لذلك، حذف اسم السيد فريدريك مويلا تشومبا من بطاقات الاقتراع.

السير الذاتية للمرشحين ترد في الوثيقة A/55/873. وفي هذا الصدد، أسترعي انتباه الجمعية إلى حكم المادة ١٢، الفقرة ١، من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، الذي يقضي بأن يكون قضاة المحكمة أشخاصا على خلق رفيع، محايدين، مستقيمين يتحلون بالصفات المطلوبة في بلادهم للتعيين في أعلى المناصب القضائية. وطبقا للحكم ذاته، ستراعى، في التشكيل الشامل لدوائر المحكمة، خبرة القضاة في القانون الجنائي، والقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.

يعلم الأعضاء أن انتخاب القضاة سيجري وفقا للأحكام ذات الصلة من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

وبالإضافة إلى هذا، وبالنظر إلى الطبيعة المشابهة لانتخاب قضاة محكمة العدل الدولية وانتخاب قضاة المحكمة

الجنائية الدولية لرواندا، تقرر عند إجراء انتخابات القضاة في ١٩٩٥ و ١٩٩٨ اتباع نفس إجراءات الانتخاب في الجمعية العامة. ويقترح الأمين العام، في مذكرته، أن تتبع نفس الإجراءات، وأن تطبق المادة ١٥١ من النظام الداخلي للجمعية العامة على انتخاب القاضيين الإضافيين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على ذلك الاقتراع؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقا للمادة ١٢، الفقرة ٢ (د)، من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، سيعلن انتخاب المرشحين اللذين يحصلان على الأغلبية المطلقة لأصوات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدولتين غير العضوين اللتين تحتفظان ببعثتين مراقبتين دائمتين بمقر الأمم المتحدة.

الممارسة الثابتة للأمم المتحدة في تفسير عبارة ''الأغلبية المطلقة'' هي أنها تعني أغلبية كل الناخبين، سواء صوتوا أو لم يصوتوا وسواء سمح لهم أو لم يسمح لهم بالتصويت. والناخبون، لهذا الغرض هم كل الدول الأعضاء والدولتان غير العضوين، وهما الكرسي الرسولي وسويسرا. وتبعا لذلك، يشكل ٩٦ صوتا الأغلبية المطلقة بخصوص الانتخابات الحالية.

وإذا حدث، في الاقتراع الأول، أنه لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة أو حصل عليها مرشح واحد فقط، فسيجري اقتراع ثان، وسيستمر الاقتراع في نفس الجلسة إلى أن يحصل مرشحان على الأغلبية المطلقة. ووفقا للممارسة المتبعة في انتخاب قضاة محكمة العدل الدولية، يقترح الأمين العام في مذكرته أن يكون أي اقتراع ثان أو تال له غير مقيد.

ويلاحظ أيضا أنه، عملا بالممارسة المتبعة في انتخاب قضاة محكمة العدل الدولية، إذا حدث في الاقتراع الأول أن حصل عدد من المرشحين يزيد على مرشحين اثنين على أغلبية مطلقة من الأصوات، فينبغي إجراء اقتراع ثان على جميع المرشحين، ويستمر الاقتراع في الجلسة ذاتها، إلى أن يحصل مرشحان اثنان، لا أكثر، على أغلبية مطلقة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على الإجراءات التي أوضحتها للتو؟

تقرر ذلك.

السيد نافاريتي (المكسيك) (تكلم بالاسبانية): مرة أخرى، لن يشارك وفد المكسيك في انتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. إن المكسيك ملتزمة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وكذلك بالامتثال الكامل لقواعد القانون الإنساني الدولي. ولذا فإنها ظلت تؤيد دائما التحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة ومعاقبتهم، بغية مكافحة الإفلات من العقاب وضمان حكم القانون.

وترى المكسيك أن مجلس الأمن بإنشائه المحكمة قد تجاوز مجال اختصاصه، لأنه لا يوجد في ميثاق الأمم المتحدة حكم صريح يأذن له بإنشاء آليات قضائية لها هذا الطابع.

ولا تزال المكسيك مقتنعة بأنه ما أن تبدأ المحكمة الجنائية الدولية عملها – وهي بالفعل محكمة يتوافق إنشاؤها مع قواعد القانون الدولي – سيصبح إنشاء محاكم جنائية خاصة جديدة غير ضروري.

وبصرف النظر عن هذه الملاحظات، ستظل المكسيك تسدد في الوقت المناسب أنصبتها المقررة لتمويل المحكمة، في امتثال تام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة للمراقب عن الكرسي الرسولي.

رئيس الأساقفة مارتينو (الكرسي الرسولي) (تكلم بالانكليزية): لقد تابع الكرسي الرسولي باهتمام أنشطة المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال إبادة الأجناس وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن ارتكاب أعمال إبادة الأجناس وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

ويعتبر الكرسي الرسولي المحكمة أداة للمجتمع الدولي للإعراب عن إدانته لانتهاكات القانون الإنساني الدولي. ومع ذلك، أود أن أبلغ الجمعية أن الكرسي الرسولي، باعتبار طابعه الخاص وأهدافه، ووفقا للممارسة المعترف بها في الحالات المماثلة، قرر الامتناع عن التصويت على الأفراد المرشحين لمناصب قضاة في المحكمة الدولية لرواندا.

أخيرا، اسمحوا لي أن أكرر التأكيد على ثقة الكرسي الرسولي في اختيار المجتمع الدولي ويعرب عن أطيب أمنياته للقاضيين اللذين سينتخبان بعد قليل لخدمة قضية العدالة والمصالحة والسلام في رواندا، حتى لا تتكرر أبدا مأساة عام ١٩٩٤ الفظيعة، وحتى، كما قال قداسة البابا يوحنا بولص الثاني، لا تتشرب أبدا بلد التلال الألف بدماء بنيها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قبل أن نبدأ عملية التصويت، أود أن أذكر الأعضاء بأنه عملا بالمادة ٨٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة، لا يجوز لأي ممثل أن يقطع التصويت إلا لإثارة نقطة نظامية تتعلق بطريقة إجراء التصويت.

نبدأ الآن عملية التصويت. وستوزع بطاقات الاقتراع الآن.

وأرجو من الممثلين ألا يستخدموا إلا بطاقات الاقتراع التي توزع عليهم. ولا يتمتع بالأهلية للانتخاب سوى المرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع. ويشير الناخبون إلى المرشحين اللذين يرغبون في التصويت لهما بوضع علامة (×) إلى اليسار من اسميهما على بطاقة الاقتراع. وأوراق الاقتراع التي تحتوي تصويتا لأكثر من اسمين ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين تظهر أسماؤهم على بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس، تولى السيد دراغوليسكو (رومانيا)، والسيدة إكلوند (السويد)، والسيد الحسن (عمان)، والسيد باراليس سانشيز (نيكاراغوا)، فرز الأصوات.

أجري التصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١٠/٣٠ واستؤنفت الساعة ١١/٢٠.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:	١٥١
عدد البطاقات الباطلة:	صفر
عدد البطاقات الصحيحة:	١٥١
الممتنعون عن التصويت:	١
عدد الأعضاء المصوتين:	١٥٠
الأغلبية المطلقة المطلوبة:	٩٦

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيدة أرليت راماروسون (مدغشقر) ٩٠

السيد وينستون تشرتشل ماتانزيما ماقوتو (ليسوتو) ٨٤

السيد موينو أمينو (بنن) ٨٣

السيد هاريس مايكل متيغها (ملاوي) ٣٨

وحيث أن ما من مرشح حصل على أغلبية مطلقة، ستشرع الجمعية في إجراء اقتراع آخر لشغل المنصبين الشاغرين.

ووفقا للقرار المتخذ في وقت سابق، سيكون الاقتراع غير مقيد.

نبدأ الآن عملية التصويت. وسيجري الآن توزيع بطاقات الاقتراع.

وأطلب من الممثلين أن يستعملوا فقط بطاقات الاقتراع التي يجري توزيعها الآن. والأشخاص الذين تظهر أسماؤهم على بطاقات الاقتراع هم وحدهم المؤهلون للانتخاب. وينبغي للممثلين أن يضعوا علامة (×) إلى يسار اسمي المرشحين اللذين يرغبون في التصويت لهما في بطاقات الاقتراع. وسوف تعتبر بطاقات الاقتراع باطلة إذا تم التأشير فيها على أكثر من اسمين. ولا يجوز التصويت إلا لمن تظهر أسماؤهم في بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس تولى السيد دراغوليسكو (رومانيا) والسيدة إكلوند (السويد) والسيد الحسن (عمان) والسيد باراليس سانشيز (نيكارغوا) فرز الأصوات.

أجري التصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١١/٣٠ واستؤنفت الساعة ١٢/١٥.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع: ١٥٦

عدد البطاقات الباطلة: صفر

عدد البطاقات الصحيحة: ١٥٦

الممتنعون عن التصويت: ١

عدد الأعضاء المصوتين: ١٥٥

الأغلبية المطلقة المطلوبة: ٩٦

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيدة أرليت راماروسون (مدغشقر) ١٠٥

السيد وينستون تشرتشل ماتانزيما ماقوتو (ليسوتو) ٩٧

السيد موينو أمينو (بنن) ٧٧

السيد هاريس مايكل متيغها (ملاوي) ٢٨

انتخب المرشحان التاليان عضوين في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بعد حصولهما على الأغلبية المطلقة، وهما: السيد وينستون تشرتشل ماتانزيما ماقوتو والسيدة أرليت راماروسون.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): القاضيان المنتخبان اليوم تنتهي ولايتهما بانتهاء ولاية القضاة العاملين حاليا في المحكمة، أي حتى ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٣. وفترة ولايتهما ستبدأ في أسرع وقت ممكن.

وأغتنم هذه الفرصة لأعرب للقاضيين عن تهانئ الجمعية على انتخابهما، ولأشكر فارزي الأصوات على مساعدتهم.

بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٨٥ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٠.